

تفسير ابن كثير

وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ
وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ

هذا فيه تقريع وتوبيخ لمن عبد غير الله ، وأشرك به من قريش ، في البقعة التي أسست من

أول يوم على توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له ، فذكر تعالى أنه بوأ إبراهيم مكان

البيت ، أي : أرشده إليه ، وسلمه له ، وأذن له في بنائه . واستدل به كثير ممن قال : " إن

إبراهيم ، عليه السلام ، هو أول من بنى البيت العتيق ، وأنه لم يبن قبله " ، كما ثبت في

الصحيح عن أبي ذر قلت : يا رسول الله ، أي مسجد وضع أول؟ قال : " المسجد الحرام

" . قلت : ثم أي؟ قال : " بيت المقدس " . قلت كم بينهما؟ قال : " أربعون سنة " . وقد

قال الله تعالى : (إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركاً وهدى للعالمين . فيه آيات

بينات مقام إبراهيم) الآية [آل عمران : 96 ، 97] ، وقال تعالى : (وعهدنا إلى إبراهيم

وإسماعيل أن تطهرا بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود) [البقرة : 125] . وقد

قدمنا ذكر ما ورد في بناء البيت من الصحاح والآثار ، بما أغنى عن إعادته هاهنا . وقال

تعالى هاهنا : (أن لا تشرك بي) أي : ابنه على اسمي وحدي ، (وطهر بيتي) قال
مجاهد وقتادة : من الشرك ، (للطائفين والقائمين والركع السجود) أي : اجعله خالصا
لهؤلاء الذين يعبدون الله وحده لا شريك له . فالطائف به معروف ، وهو أخص العبادات
عند البيت ، فإنه لا يفعل ببقعة من الأرض سواها ، (والقائمين) أي : في الصلاة؛ ولهذا
قال : (والركع السجود) فقرن الطواف بالصلاة؛ لأنهما لا يشرعان إلا مختصين بالبيت ،
فالطواف عنده ، والصلاة إليه في غالب الأحوال ، إلا ما استثني من الصلاة عند اشتباه
القبلة وفي الحرب ، وفي النافلة في السفر ، والله أعلم .